

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

التمن ١٥ جنيها

السنة

١٩٧ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٨ شوال سنة ١٤٤٥  
الموافق ( ١٧ أبريل سنة ٢٠٢٤ )

العدد

٨٦



## محتويات العدد

رقم الصفحة	
٣	وزارة الثقافة : قرار رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٤ .....
٥	محافظة الدقهلية : قرار رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠٢٤ .....
٧	محافظة كفر الشيخ : قرار رقم ٢٠١٥ لسنة ٢٠٢٣ .....
٨ و ٩	الجمعية العامة غير العادية للشركة { الشركة القابضة للمستحضرات الحيوية واللقاحات شركة مساهمة قابضة مصرية (ش.م.ق.م) }
١٠	ملخص قرار الجمعيات العمومية { محافظة الدقهلية - مديرية الزراعة الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى }
١٣	الحساب الختامى لتصفية جمعية ..... { محافظة الغربية - مديرية التموين والتجارة الدلخلية إدارة التعاون الاسـتـهـلاكى }
-	إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..
١٤	إعلانات فقد : .....
-	إعلانات مناقصات وممارسات : .....
-	إعلانات بيع وتأجير : .....
-	حجوزات - بيوع إدارية : .....

## قرارات

### وزارة الثقافة

قرار رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٤

وزير الثقافة

رئيس الجمعية العامة للشركة القابضة للاستثمار فى المجالات الثقافية والسينمائية

رئيس المجلس الأعلى للثقافة

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى القانون رقم ١٣٨ لسنة ٢٠١٧ بإعادة تنظيم المجلس الأعلى للثقافة ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل قانون شركات قطاع الأعمال العام

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات

المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون سوق المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٤ لسنة ٢٠١٥ بنقل أصول السينما

من شركة مصر للصوت والضوء والسينما ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠١٦ بتأسيس الشركة

القابضة للاستثمار فى المجالات الثقافية والسينمائية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٥٢ لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قرار وزير الثقافة رقم ١٧٩ لسنة ٢٠٢٢ بإصدار النظام الأساسى للشركة القابضة للاستثمار فى المجالات الثقافية والسينمائية ؛  
وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة القابضة للاستثمار فى المجالات الثقافية والسينمائية المنعقدة بجلستها بتاريخ ٢٠٢٣/١١/١٩ ؛  
وعلى كتاب السيد المهندس العضو المنتدب التنفيذى للشركة القابضة للاستثمار فى المجالات الثقافية والسينمائية رقم ٢٠١ بتاريخ ٢٠٢٤/١/٢ ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يستبدل بنص المادة الثامنة من قرار وزير الثقافة رقم ١٧٩ لسنة ٢٠٢٢ بشأن

النظام الأساسى للشركة القابضة للاستثمار فى المجالات الثقافية والسينمائية النص الآتى :

" حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ٦٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (ستون مليون جنيه مصرى) ، وحدد رأس مال الشركة المصدر والمدفوع بمبلغ (٤٤,٢٣٠,٧٩٢) جنيه مصرى ، موزعاً على (٤٤,٢٣٠,٧٩٢) سهم ، قيمة كل سهم (١٠٠٠) جنيه مصرى ، منها (٤٠,٠٠٠,٠٠٠) جنيه مصرى أسهم نقدية مملوكة للدولة ، ومبلغ (٤,٢٣٠,٧٩٢) جنيه مصرى قيمة الحصة العينية المملوكة للدولة " .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٤/١/٢٨

وزير الثقافة

رئيس الجمعية العامة للشركة القابضة

للاستثمار فى المجالات الثقافية والسينمائية

أ.د/ نيفين الكيلانى

## محافظه الدقهلية قرار رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠٢٤

### محافظ الدقهلية


بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية  
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛  
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛  
وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكلة بقرار  
المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / / ٢٠٢٤ ؛  
ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

### قررنا :

**مادة ١ -** تعدل المخططات التفصيلية لقرية ميت ناجي التابعة لمركز ميت غمر

على النحو التالي :

يتم إلغاء الشارع (أ ب) بعرض ٤ أمتار حيث إنه غير قائم بالطبيعة وإدراج الشارع  
(ب ج) بعرض ٤ أمتار ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام  
بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة  
وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض  
مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية ميت ناجي

**مادة ٢ -** يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ فى / / ٢٠٢٤ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

**مادة ٣ -** على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

**مادة ٤ -** يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٤/٣/٦

محافظ الدقهلية

**الدكتور/ أيمن مختار**



صورة الدكتور/ أيمن مختار  
المطابق لأبواب الأمانة

## محافظه كفر الشيخ

قرار رقم ٢٠١٥ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٣١

### محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛ وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمرانى بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٣/٩/١٩ المتضمن الموافقة على مشروع تعديل بالمخطط التفصيلى المعتمد لقرية أبو أحمد - التابعة للوحدة المحلية لقرية الحدادى - مركز سيدى سالم بتعديل المنطقة المحيطة بمسجد المستشار / شاكر أبو أحمد بناءً على المعاملة رقم (١١٥٦٢٣٠١٠٣٢٧١) بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٧ ؛ وعلى ما يقتضيه الصالح العام ؛

### قرار:

**مادة ١ -** يعتمد تعديل بالمخطط التفصيلى المعتمد لقرية أبو أحمد - التابعة للوحدة المحلية لقرية الحدادى - مركز سيدى سالم بتعديل المنطقة المحيطة بمسجد المستشار / شاكر أبو أحمد بناءً على المعاملة رقم (١١٥٦٢٣٠١٠٣٢٧١) بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٧

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

**مادة ٣ -** على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

اللواء/ جمال نور الدين

**الشركة القابضة للمستحضرات الحيوية واللقاحات**

شركة مساهمة قابضة مصرية (ش.م.ق.م)

**قرار الجمعية العامة غير العادية**

للشركة القابضة للمستحضرات الحيوية واللقاحات

بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٢/٢٣

الموافقة على تعديل لائحة النظام الأساسى للشركة القابضة للمستحضرات الحيوية

واللقاحات بشأن أسس توزيع مكافأة مجلس إدارة الشركة على النحو التالى :

توزيع كامل حصة مجلس إدارة الشركة القابضة للمستحضرات الحيوية

واللقاحات من الأرباح بنسبة حضور جلسات أعضاء مجلس الإدارة لكل عضو اعتباراً

من تاريخ موافقة الجمعية العامة غير العادية .

تحريراً فى ١٥/١/٢٤

وزير الصحة والسكان

ورئيس الجمعية العامة

للشركة القابضة للمستحضرات الحيوية واللقاحات

**أ. د / خالد عاطف عبد الغفار**



## الشركة القابضة للمستحضرات الحيوية واللقاحات

شركة مساهمة قابضة مصرية (ش.م.ق.م.)

### قرار الجمعية العامة غير العادية

للشركة القابضة للمستحضرات الحيوية واللقاحات

بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠٢٣

أولاً - الموافقة على زيادة رأس مال الشركة القابضة للمستحضرات الحيوية واللقاحات بمبلغ ١٤٨٠٥٧١٠٢ جنيه مصرى (مائة وثمانية وأربعون مليوناً وسبعة وخمسون ألفاً ومائة واثان جنيه) المتمثل فى رصيد الاحتياطى الممول من صندوق تحيا مصر وغير الممول من الأرباح حتى تاريخه وذلك لدعم المركز المالى للشركة .

ثانياً - الموافقة على تعديل لائحة النظام الأساسى للشركة القابضة للمستحضرات الحيوية واللقاحات بزيادة رأس مالها من ٧٩٠٠٠٠٠٠٠ جنيه مصرى (تسعة وسبعون مليون) إلى ٥٦٦٩٣٢٩١٥ جنيهًا مصريًا (خمسمائة وستة وستون مليوناً وتسعمائة واثان وثلاثون ألفاً وتسعمائة وخمسة عشر جنيهًا) وذلك تنفيذًا لقرار مجلس الوزراء بجلسته رقم (١٧٢) المنعقدة بتاريخ ٧/١٢/٢٠٢١ فيما يخص تسوية المديونية المستحقة على الشركة لصالح بنك الاستثمار القومى ، وزيادة رأس مالها من ٥٦٦٩٣٢٩١٥ جنيهًا مصريًا (خمسمائة وستة وستون مليوناً وتسعمائة واثان وثلاثون ألفاً وتسعمائة وخمسة عشر جنيهًا) إلى ٧١٣,٩٩٠,٠١٧ جنيه مصرى (سبعمائة وثلاثة عشر مليوناً وتسعمائة وتسعون ألفاً وسبعة عشر جنيهًا) المتمثل فى رصيد الاحتياطى الممول من صندوق تحيا مصر وبذلك يصبح رأس المال المصدر بعد الزيادة ٧١٣,٩٩٠,٠١٧ جنيه مصرى (سبعمائة وثلاثة عشر مليوناً وتسعمائة وتسعون ألفاً وسبعة عشر جنيهًا) موزعاً على (٧١٣٩٩٠) سهمًا ، ٠,٠١٧ جزء من سهم) بقيمة السهم ١٠٠٠ جنيه مصرى .

تحريراً فى ١٥/١/٢٠٢٤

وزير الصحة والسكان

ورئيس الجمعية العامة

للشركة القابضة للمستحضرات الحيوية واللقاحات

أ.د. خالد عاطف عبد الغفار

## محافظه الدقهلية

مديرية الزراعة - الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى

### ملخص قرار الجمعيات العمومية غير العادية

للجمعيات التعاونية الزراعية متعددة الأغراض

التابعة لإدارة التعاون الزراعى بمركزى ميت سويد وبنى عبيد

اجتمعت الجمعيات العمومية غير العادية للجمعيات المذكور بياناتها بالجدول بعد

والخاضعة لقانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤

لسنة ٢٠١٤ ولائحته التنفيذية بخصوص :

تعديل البند أولاً من المادة ( ١٦ ) : ( رأس المال المسهم ويتكون من عدد

غير محدود من الأسهم قيمه السهم (٢٠٠) جنيه مئتا جنيه ..... ) .

تعديل الفقرة الثانية من المادة (٥١) ليصبح على النحو التالى :

( يمنح أعضاء المجلس مكافآت عن حضور الجلسات قدرها (٣٠) ثلاثون جنيهاً

عن كل جلسة ..... إلى آخر المادة ) ، وذلك للجمعيات الآتية :

م	اسم الجمعية	رقم وتاريخ الإشهار	رقم وتاريخ النشر	المنعقدة قانوناً
١	ديرب الخضر	١٦٩ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ تابع	٢٠٢٣/٢/٢٧ ١٩٨١/٣/١١
٢	الشركة	١٤٦ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت	٢٠٢٣/٢/٢٧ ١٩٨١/٣/١١
٣	كفر الصالحات	١٧٧ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت	٢٠٢٣/٢/٢٧ ١٩٨١/٣/١١
٤	بنى عبيد ٣	٢٧٥ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت	٢٠٢٣/٢/٢٧ ١٩٨١/٣/١١
٥	السلام	١٥٣ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت	٢٠٢٣/٣/٦ ١٩٨١/٣/١١
٦	ميت طريف	١٦٦ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت	٢٠٢٣/٣/٨ ١٩٨١/٣/١١
٧	عزبة سلامة	١٧١ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت	٢٠٢٣/٣/٨ ١٩٨١/٣/١١
٨	الحسانية	١٧٤ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت	٢٠٢٣/٣/٨ ١٩٨١/٣/١١
٩	حمادة	١٩١ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت	٢٠٢٣/٣/٨ ١٩٨١/٣/١١

م	اسم الجمعية	رقم وتاريخ التسجيل	رقم وتاريخ النشر	المنعقدة قانوناً
١٠	منشأة عبد الرحمن	١٤٥ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/٨
١١	ميت فارس	١٦٨ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/٨
١٢	كفر ميت فارس	٤٦٧ ١٩٨٣/٦/٤	١٥٥ ت ١٩٨٣/٧/٤	٢٠٢٣/٣/٨
١٣	ميت عدلان	١٧٣ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/٨
١٤	بنى عبيد ٢	١٦٣ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/٨
١٥	غازى مصبح	١٦١ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/٨
١٦	اليوسفية	١٦٤ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/٨
١٧	المحمودية ١	١٥٧ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/٨
١٨	ميت سويد	١٧٦ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/١٣
١٩	الربيعية ١	١٤٨ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/١٣
٢٠	الحرية	١٤٧ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/١٣
٢١	أبو طه	١٧٢ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/١٣
٢٢	بنى عبيد ١	١٦٠ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/١٣
٢٣	الديسة	٥٠٦ ١٩٨٥/١٠/١٣	٢٦٥ ت ١٩٨٥/١١/٢١	٢٠٢٣/٣/١٣
٢٤	عزبة الزهيرى	١٤٤ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/١٥
٢٥	المحمودية ٣	١٧٨ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/٢٢
٢٦	الحدادة	١٥٨ ١٩٨١/٣/٣	٥٨ ت ١٩٨١/٣/١١	٢٠٢٣/٣/٨

كما وافقت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية التعاونية الزراعية بناحية الحدادة سابقه الذكر على تغيير المادة ٣٩ من لائحة النظام الداخلى للجمعية لتصبح (يدير الجمعية مجلس إدارة لمدة خمس سنوات ويتكون من (٥) أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية بالاقتراع السرى من بين أعضائها المستوفين لشروط عضوية

مجلس الإدارة الواردة بالمادة (٤٦) لقانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤ ويمثل ٣ أعضاء عن القرية و٢ عضو عن العزب . كما وافقت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية التعاونية الزراعية المشتركة بمركز ميت سويد والمشهرة برقم (٥٦١) فى ١٤/٤/٢٠١٩ والمنشور عنها بجريدة الوقائع برقم (٢٢٣) فى ٧/١٠/٢٠١٩ والمنعقدة قانوناً يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٣/٣/١٥

على تعديل الفقرة الثانية من المادة ٥٠ من اللائحة الداخلية للجمعية على النحو التالى : (ويمنح أعضاء المجلس مكافآت عن حضور الجلسات قدرها ٥٠ خمسون جنيهاً عن كل جلسة ..... ) .

كما وافقت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض بناحية الصالحات المشهرة برقم (١٧٠) بتاريخ ٣/٣/١٩٨١ والمنشور عنها بجريدة الوقائع برقم (٥٨) تابع فى ١١/٣/١٩٨١ والمنعقدة قانوناً يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٣/٣/١٣ على تعديل بعض مواد النظام الداخلى على النحو التالى : تعديل المادة ١ كالتالى (تسمى الجمعية التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض بقرية الصلاحات) .

تعديل المادة ٢ كالتالى (مقرها الصلاحات) - تعديل المادة ٣ كالتالى (منطقة عملها الصلاحات والعزب التابعة لها) .

تعديل البند أولاً من المادة ١٦ كالتالى (رأس المال المسهم ويتكون من عدد غير محدود من الأسهم قيمة السهم ٢٠٠ (مائتا جنيه) ..... ) .

تعديل الفقرة الثانية من المادة (٥١) على النحو التالى (ويمنح أعضاء المجلس مكافآت عن حضور الجلسات قدرها ٣٠ (ثلاثون جنيهاً) عن كل جلسة . وقيدت هذه التعديلات بسجلات قسم التسجيل بالإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى بالدقهلية .

تحريراً فى ٢٠٢٣/١/١٥

مدير عام شئون التعاون الزراعى بالدقهلية

(إمضاء)

## محافظة الغربية - مديرية التموين والتجارة الداخلية

إدارة التعاون الاستهلاكى

### الجمعية التعاونية الاستهلاكية

للعاملين بالتأمينات الاجتماعية بطنطا

حـ / الحساب الختامى للتصفية

البيان	جـ	قرش	البيان	جـ	قرش
رأس المال	١٥٧٦	٠٠	البنك	١٠٥٤١٣	٠٠
فائض التصفية	١٠٣٨٣٧	٠٠			
الإجمالى	١٠٥٤١٣	٠٠	الإجمالى	١٠٥٤١٣	٠٠

وتم تحقيق فائض قدره ١٠٣٨٣٧,٠٠ جنيهاً ( فقط مائة وثلاثة آلاف وثمانمائة وسبعة وثلاثون جنيهاً لا غير ) بعد تغطية رأس المال بالكامل وذلك فى ظل ما ورد بقانون التعاون الاستهلاكى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والقواعد المحاسبية المتبعة وفقاً للأصول المرعية .

### تقرير مندوب التصفية

قمنا باعتماد حسابات التصفية للجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالتأمينات الاجتماعية بطنطا - الغربية .

تمت إجراءات الحل والتصفية بناءً على قرار السيد الدكتور محافظ الغربية رقم (١١٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٣

وقد أسفرت التصفية عن تحقيق فائض قدره ١٠٣٨٣٧,٠٠ جنيهاً ( فقط مائة وثلاثة آلاف وثمانمائة وسبعة وثلاثون جنيهاً لا غير ) ، وذلك بناءً على ما ورد إلينا من الاتحاد التعاونى الاستهلاكى لمحافظة الغربية .

وهذا تقرير منا بذلك

يعتمد

مفتش إدارة التعاون الاستهلاكى

وكيل الوزارة

(إمضاء)

(إمضاء)

## إعلانات فقد

### مدرسة المنوات الثانوية الصناعية بنات - محافظة الجيزة

تعلم عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم ٣٣١٩٠ الخاصة بها وتعتبر ملغية .

### مركز صحة الأسرة بمنشأة منقطين التابعة للإدارة الصحية بسمالوط - المنيا

يعلن عن فقد شعار النسر من ختم شعار الجمهورية ويعتبر شعار

هذا النسر ملغياً .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٨٤ - ٢٠٢٤/٤/١٧ - ٢٠٢٣ / ٢٥٨٦٧

